

## الانعكاس الرياضي لأحكام الشريعة

**عباس علي عبد الرضا \***

### المقدمة:

في هذه الدراسة يحاول الباحث الاستفادة من بعض المفاهيم الرياضية ، ليعكسها على فهم وتقدير أفعال المكلف المسلم ، التي نصت عليها الشريعة الإسلامية ، من الحكم الواجب والحرام والمستحب والمكروره والمباح ، باعتبار ان الرياضيات علم الدراسة المنطقية لكم الأشياء وكيفياتها وترابطها ، والتي من الممكن إعادة تصنيفها وفق مفهوم الكميات القياسية (Scalar Quantities) والكميات المتجهة (Vector Quantities).

أفعال المُكَلَّفِ المسلم في الشريعة : بيَّنت الشريعة الإسلامية أحكام أفعال المسلم، وجعلتها مُوزعة على خمسة أحكام ، هي: الواجب، والحرام ، والمستحب ، والمكروره ، والمباح . فإذا بلغ المسلم سن التكليف لزمه التعرّف على هذه الأحكام ليجري عليها ويعمل على طبقها.

إذاً فكل من أفعال المسلم لا يخلو في الشريعة من أن يكون إما:

واجباً : وهو ما يجب فعله ويتربّع العقاب على تركه : كالصلوة والصوم والزكاة... أو حراماً : وهو ما يجب تركه ويعاقب المكلف على فعله : كشرب الخمر ، وقتل النفس بغير حق والزنا ، و الغيبة... أو مستحباً : وهو ما يحسن فعله و يُثاب فاعله ، ولا يعاقب على تركه: كصلة النواقل ، و آداب الطعام... أو مكرورهاً : وهو ما يحسن تركه و يُثاب تاركه ، ولا يعاقب على فعله: كالنوم على جنابة ، او الجدال في المساجد لأنها مكان عبادة... أو مباحاً : وهو ما كان فعله وتركه على درجة واحدة في الأهمية، فلا يُثاب المكلف على فعله ولا يعاقب على تركه : كتناول الاطعمة والاشربة المحلاة.

والمباحات في الشريعة الإسلامية أوسع من سائر الأحكام الأخرى دائرة<sup>(١)</sup>.

سِنُ التكليف الشرعي :

أ) التكليف لغةً : توحدت القواميس العربية في تعريف التكليف لغة<sup>(٢)</sup> ، ف جاء في : لسان العرب : كَلِفَ بِالشَّيْءِ كَلْفًا وَكِلْفَةً فَهُوَ كَلِفٌ وَمُكَلَّفٌ : لهُجَّ بِهِ.

\* دكتور وعميد الكلية التربوية المفتوحة ورئيس مركز البحث والدراسات التربوية وزارة التربية



وفي القاموس المحيط : كَلِفَ بِهِ ، كَفْرٌ أَوْلَعَ وَأَكْفَلَهُ غَيْرُهُ . والتکلیف: الأمر بما يشق عليك ، وتكلفه أي تجشم.

وفي مختار الصحيح : كَلِفَ بِكَذَا إِي أَوْلَعَ بِهِ ، وَبَأْبَهِ طَرَبَ ، وَكَلْفَهُ تَكْلِيفًا إِي أَمْرَهُ بِمَا يشق عليه. إِلَزَامٌ مَا فِيهِ كَلْفَةٌ ، إِي مَشْقَةٌ.

إذا التکلیف هو: خطاب متعلق بأفعال المکلفين بالاقضاء أو التخیر.

ب) التکلیف اصطلاحاً: عرف الاصوليون التکلیف بتعريفات متقاربة منها:

(١) إِلَزَامٌ مَا فِيهِ كَلْفَةٌ. (٣)

(٢) وَهُوَ الْخَطَابُ بِأَمْرٍ أَوْ نَهْيٍ. (٤)

(٣) وَالْمُكْلَفُ هُوَ مُلْزَمٌ مَا فِيهِ كَلْفَةٌ. (٥)

(٤) إِلَزَامٌ مُقْتَضٍ لِخَطَابِ الشَّرْعِ فِي الْحُكُومِ الْخَمْسَةِ. (٦)

(٥) إِلَزَامُ اللَّهِ الْعَبْدِ مَا عَلَى الْعَبْدِ مَا فِيهِ كَلْفَةٌ. (٧)

(٦) إِنَّهُ الْأَمْرُ بِمَا فِيهِ الْكَلْفَةٌ. (٨)

ج) التکلیف شرعاً :

وشرعأً يصبح المسلم مسؤولاً عن الالتزام بالشريعة ومکلفاً بها إذا بلغ سن التکلیف، وهو للذكر: بلوغ خمس عشرة سنة هجرية، أي أربع عشرة سنة ميلادية وبسبعين شهر. أما الأنثى فالمشهور أنها تبلغ مرحلة التکلیف بالسن، وهو إكمال النس، ولكن الظاهر من الأدلة المتعددة أنها تبلغ بالحيض، لذا فإن الأظهر أن الأنثى تصير مکلفة إذا بلغت سن الثالثة عشرة قمرية، وهو ما يساوي اثننتي عشرة سنة وبسبعين شهر وعشرين يوماً ميلادية، وعلامةه عند الفتاة حصول الحيض، فإذا بلغته في هذه السن أو بعدها فعليها أن تلتزم بالتكاليف الشرعية، وتصبح هي وأخواتها البالغات وأمّها على قدم سواء في المسؤولية الشرعية. وإن كان الأفضل حتها على الالتزام بالمهم من أحكام الشريعة، وخاصة بالحجاب والصلة ، منذ بلوغها تسعة سنوات قمرية، وهو يساوي بالميلادي: ثمان سنوات وتسعين شهر. (٩) واستناداً لذلك نستطيع القول ، بأن المکلف في الشريعة الإسلامية هو الملتم بـالأوامر والنواهي الإلهية ، وهو البالغ العاقل ، وان كانت فيها كلفة ومشقة على المکلف ، لكنها طاعة منه وقربةً للمشرع ، الذي هو الله سبحانه وتعالى.

تصنيف أفعال المکلف الخمسة رياضياً :

من خلال التعريفات ، فالمسلم إنما يقوم بالواجب ويترك الحرام لغرض تقاديم عقوبة نار جهنم يوم القيمة ، وهذا يعني إن هذين الفعلين يرسمان له الحدود التي يتحرك فيها في ممارسته اليومية. فالمسلم



الجيد هو الذي لا يقترب من منطقة الحرام ، وقيامه بكل الفرائض التي فرضها الله عليه من دون تقصير متعمد أو إهمال. وهذا يعني أنهما ثابتان لا يتحركان باتجاه الوصول إلى الهدف ، الذي هو القرب الربوبي ، فهما يخلسان المسلم من عقاب الله فقط . بينما الأعمال الثلاثة الأخرى ، المستحب والمكروه والمباح ، ف تكون وسيلة إلى أشرف منازل الكرامة ، فإذا فعلها المسلم طوعاً ، صارت له سُلْماً يرتقي به إلى محل السلامة والأمان ، ويحصل على ثواب الله ، وفي ديمومتها ينال المقام المحمود ، وإن تركها فهي لا تعرّضه للعقاب .

فمن خلال ذلك وبناءً عليه ، نستطيع أن نعيد تصنيف الأفعال الخمسة للمسلم رياضياً ، بإنعكاسها على المفهوم الرياضي الذي يصف الكميات بالقياسية وبالتجهيز ، وهذا النوعان هما:

النوع الأول : الكميات القياسية ( scalar ) و يمكن تحديدها بالمقدار ( magnitude ) فقط ، مثل أن تقول أن كتلة جسم ما  $5 \text{ kg}$  ، و مساحة قطعة مستطيلة ما تساوي  $30 \text{ (متر مربع)}$  ، ف بهذه الصيغة تكون قد حددنا الكمية بمقدار عددي.


وأما النوع الثاني: الكمية المتجهة ( vector ) ، ولوصفها ، فإننا نحتاج إلى أن نحدد اتجاهه (direction) ، بالإضافة إلى مقدارها . مثل سرعة الريح  $10 \text{ كم/ساعة}$  بإتجاه الغرب . فنلاحظ هنا أننا إحتاجنا لتحديد المقدار أولاً ثم الاتجاه ثانياً.

ومن المعلوم رياضياً أن التعامل مع الكميات القياسية يختلف عنه في الكميات المتجهة . فمثلاً لإيجاد المحصلة للكميات القياسية يتم التعامل جبرياً : فلو ان شخصاً يمتلك (  $15$  قطعة نقدية ) واكتسب (  $5$  قطع نقدية ) آخر ثم خسر (  $3$  قطع نقدية ) منها ، ف تكون محصلة ما معه :

$$(15 \text{ قطعة نقدية} + 5 \text{ قطع نقدية} - 3 \text{ قطع نقدية}) = 17 \text{ قطعة نقدية} \text{ صافي ما عنده .}$$


أما في الكميات المتجهة يكون التعامل اتجاهياً ، فمثلاً : إذا سار شخص ما مبتدئاً من نقطة معينة (  $4$  متر ) شرقاً، ثم سار بعدها (  $3$  متر ) شمالاً، ولكي نجد بعده عن نقطة البداية ، فإن الجواب في هذه الحالة لا يساوي المجموع ، بل ينبغي تطبيق نظرية فيثاغورس، حيث سيكون الناتج (  $5$  متر ) عن نقطة البداية . إلا أن قولنا أن الشخص يبعد عن نقطة البداية (  $5$  متر ) ليس كافياً ، فهذا المقدار وحده لا يحدد مكانه بالضبط. بل أنه يبعد عن نقطة البداية (  $5$  متر ) وباتجاه  $37^\circ$  شمال الشرق . فمن الواضح أننا حددنا مكانه بالضبط عن نقطة بداية حركته. انظر الشكل ( ١ ) :





الشكل (١) : يبين جمع الكميات المتجهة

لذا فإن التعامل مع الكميات المتجهة في الأغلب يكون أصعب قليلاً منها في التعامل مع الكميات القياسية. ولكن من الأنسب في جمع الكميات المتجهة ينبغي استخدام نظام (المحاور القطبية) إضافة إلى الإحداثيات الكارتيزية ، والذي يحدد بالمسافة ( $r$ ) والزاوية ( $\theta$ ) التي يصنعها مع المحور الأفقي . وتحدد أي نقطة على هذه الإحداثيات  $(r, \theta)$  . والشكل (٢) يوضح العلاقة بين الإحداثيات الكارتيزية  $(x, y)$  والإحداثيات القطبية  $(r, \theta)$ .



الشكل (٢) : يبين العلاقة بين الإحداثيات الكارتيزية والقطبية

(The relation between coordinates )

ولحساب المحصلة ( $r$ ) و مركبتها على المحور السيني ( $x$ ) ، وعلى المحور الصادي ( $y$ ) يكون كما يلي:

$$x = r \cos \theta \quad \text{.....} \quad \text{المركبة الافقية على المحور السيني}$$

$$y = r \sin \theta \quad \text{.....} \quad \text{المركبة الافقية على المحور الصادي}$$



$$r = \sqrt{x^2 + y^2}$$


فعليه فان مقدار المحصلة (٢) :

وبناءً على ما ورد أعلاه فإنه من الممكن ان تفهم أعمال المكلف الخمسة بطريقة رياضية باستعمال الكميات القياسية والكميات المتحركة. فمثلاً فعل الواجب والحرام <sup>(١٠)</sup> تعتبر من الأفعال الثابتة غير المتحركة ، لأنها تنفذ الملزوم بها من ان يحرق جسمه بالنار فقط ، فلها مقدار ولكن بدون اتجاه (Scalar Quantities) ، فهما لا يحركانه باتجاه القرب الربوبي. فهو ملزوم بهما من باب واجب عليه الطاعة و الخوف من المخالفة التي قد تلحقه بالدنيا قبل الآخرة ، مثل القصاص في القتل والسرقة فلهما عقاب في الدنيا بإقامة الحد على المرتكب، وفي الآخرة يلاقى العقاب الشديد ، فهو يلتزم ويطيع تجنباً لهذه المشاكل . لذا فإن الإلتزام بالواجب والابتعاد عن الحرام يمثل الحد الأدنى من العبادات ، رغم ان لها مقدار عند الله ومكافأة منه ، لكنها لا تقربه إلى الله زلفى ، لأنها عبادة قصرية وغير اختيارية. أما الفعل الذي يكون له مقدار واتجاه في هذا المضمار ويقرب صاحبه إلى الله زلفى هو العمل (المستحب) ، فأدائه يجلب للمسلم ثوابات من الله والقرب منه سبحانه و تعالى ، ولكن إهماله لا يسبب العقوبة له البتة. ويلحق بهذا الفعل المكره والمباح ايضاً تفصيل سيأتي ذكره ، والشكل (٣) يبين الرسم البياني لأفعال المسلم بالكميات القياسية والكميات المتحركة.

لقد أكدت الشريعة الإسلامية ان القيام بذلك الأفعال الثلاثة اختيارياً ، بعد إتمام ما على المكلف من واجبات وابتعاده عن المحرمات ، سوف ترفع المتعبد إلى مقام قريب من الله سبحانه و تعالى. وهذا ما يؤكد الحديث القدسي : (وما زال عبدي يتقرب إلى النوافل حتى أحبه فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبسط بها وقدمه التي يمشي بها وإذا سألني لأعطيه وإذا استغفرني لأغفرن له وإذا استعاذني أعتذر عنه) <sup>(١١)</sup> ذلك لأن النوافل دليل العبودية الحقة لله تعالى ؛ لأن أي فعل لا بد له من دافع يدفع إليه ، فالنواوف دليل واضح وبرهان ساطع على أن هذا المكلف يتذوق حلاوة العبادات الطوعية ولا يستنقلاها ، رغم أنها غير واجبة ولا يعاقب عليها إذا تركها ، لكنه يدرك أثرها في حياته الدنيا والآخرة. ويمكن ان نستنتج من هذا الحديث ، أن الاعمال التي يتغير بها المكلف وجه الله ومن اختياره من دون إجبار هي التي تحركه باتجاه القرب الربوبي . وهذا ما اوضحته لنا الآيات المباركات الآتية :

[[ وَسَيُجَبَّهَا الْأَنْقَى (١٧) الَّذِي يُؤْتَى مَالُهُ يَتَرَكَّى (١٨) وَمَا لِأَحَدٍ عِنْهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَى (١٩) إِلَّا ابْتِغَاءٌ وَجْهَ رَبِّهِ الْأَعْلَى (٢٠) وَلَسَوْفَ يَرْضَى (٢١) ]]





الشكل (٣) يبين الرسم البياني لأفعال المكلف الخمسة بالكميات القياسية والكميات المتجهة.

ومن وجهة نظر الباحث ، أن الافعال التي تحمل صفات الكميات المتجهة (Vector Quantities) ؛ يكون لها مقدار فتسمح للمكلف أن ينال ثوابات من الله تعالى ، ولها اتجاه ؛ تمكن المكلف من الفوز بموقع الأقرب فالأقرب من المقام الروبوي يوم الحساب.

وبنفس الاتجاه ، يقرر الباحث أنَّ الفعل الذي يطلق عليه بـ (المكره) الذي لا يسبب العقوبة بفعله و لا الثواب بتركه ، ولكنه فعله قد يجلب استثناء الخالق ، وتركه قد يسبب رضاه ، و يمكن ان يكون له مقدار واتجاه. ذلك لأن الاستثناء هو عدم الرضا وهذا يعني عدم القرب ، بينما الرضا يعني القبول ، وهذا يعني القرب . فالقرب و عدمه يمثلان حركة باتجاه الهدف ، الذي هو الله ، او التخلف عنه ، فإذا ما الثناء او العتب.

واما الفعل الخامس ، المسمى بـ (المباح) ، الذي لا يسبب فعله العقوبة و لا تركه الثواب و لا يتربى عليه الاستثناء او العتاب بفعله. كذلك يرى الباحث انه من الممكن ان يكون له مقدار واتجاه . فالمكلف باستطاعته ان ينقله من هذه الصفة (المباحية) إما الى فعل مستحب أو مكره أو محرّم ، فاذا تم ذلك

فسيصبح له مقدار واتجاه. و على سبيل المثال إن تناول الطعام فعل مباح ، ولكن بمجرد تغيير النية يتحول إلى إحدى الأفعال الثلاثة المذكورة وبالصورة الآتية:

يقول المكلف في نيته عند تناوله الطعام : " أتناول طعامي هذا لكي تكون لي طاقة تمكني من العمل والحصول على مالٍ أصرفه لمعيشة عاليٍ " ، هذا الفعل المباح وبهذه النية قد تحول إلى عمل مستحب ، يستحق فاعله الثواب والقرب ، لقول رسول الله (ص) : (( الكاد على عياله كالمجاهد في سبيل الله ))<sup>(١٣)</sup> ، وفي حديث آخر ، قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : (( يا علي خدمة العيال كفارة للكبائر وتطفي غضب رب ، ومهور الحور العين ، وتزيد في الحسنات والدرجات )) .<sup>(١٤)</sup> ومثال آخر ، من المعروف أن مساعدة الزوجة في البيت من الاعمال المباحة للرجل. لكن الرجل يستطيع بتغيير بسيط في نيته أن يرفع من هذا الفعل المباح إلى فعلٍ مستحب ، وذلك بقوله: " أُساعد زوجتي في أعمال البيت طاعةً قربةً إلى الله تعالى ". فإذا ما تمت النية بهذه الصورة فسيحصل الرجل على ثوابات جمة من الباري عز وجل على هذا الفعل الذي كان مباحاً قبل تغيير النية . وهذا ما أكده حديث رسول الله (ص) للإمام علي بن أبي طالب (ع) بخصوص ذلك بقوله: (( إسمع يا أبا الحسن، وما أقول إلا من أمر ربي: ما من رجلٍ يُعين إمرأته في بيتها، إلا كان له بكل شعرةٍ على بدنِه عبادةٌ سنةٌ ، صيامٌ نهارها وقيامٌ ليلاًها ، وأعطاه الله من الثواب مثل ما أعطاه الصابرين وداود النبي ويعقوب وعيسى (عليهم السلام))).<sup>(١٥)</sup>


وبنفس الطريقة ، يمكن ان يجعل المكلف الفعل المباح فعلاً محظياً يستحق عليه العقاب في الدنيا قبل الآخرة. فالصوم الاختياري هو فعل مباح ، لكنه اذا ألحق ضرراً مهلكاً للصائم وأصرَّ الصائم على اتمامه واصابه الضرر ، كان صومه حراماً قد تستوجب المعصية. او أن يقول أني سوف أكل جيداً لكي اتقوى على ضرب جاري غداً ، فأكل الطعام هو فعل مباح لكنه تحول إلى فعل حرام يستحق العقاب لأن الاعتداء على الجار عمل منكر تعاقب عليه الشريعة ، و لاسيما أنَّ الرسول (ص) أوصى بهم في أحاديث كثيرة .

الشكل (٤) يبين تصنيف افعال المكلف بين الكميات القياسية والكميات المتوجهة ، ويوضح مقدار ما يفقده المكلف من ثواب ومقام اذا أخل بنية الفعل . ويلاحظ ايضاً أنَّ الفعل المستحب ينحرف عن الاتجاه العمودي الذي يمثل القرب الربوبي بزاوية مقدارها (θ) اذا أصابت نيته شائبة ، مثل الصدقة التي يصاحبها رباء ، او أنْ يمنَ بها على المتصدق عليه ، ففي هذه الحالة تكون محصلة الفعل تحل الى



مركبتين ، افقية تمثل الخسارة ، وآخر عمودية تمثل الحركة نحو الهدف الذي هو الله تعالى ، وهي مقدار واتجاه ما بقي من محصلة الفعل :

الفعل مقداره واتجاهه =  $r \sin\theta$  بزاوية مقدارها ( $\theta$ ) عن المحور السيني.  
 المركبة الافقية التي تمثل الخسارة نتيجة شائبة في النية =  $r \cos\theta = x$  وباتجاه الشرق  
 المركبة العمودية التي تمثل صافي الحركة نحو الهدف =  $y = r \sin\theta$  وباتجاه الشمال



الشكل (٤) يبين التمثيل البياني لأفعال المكلف بين الكميات القياسية والكميات المتجهة



حيث تمثل :

$M =$  فعل مستحب و بنية خالصة لله تعالى ويطلب فيها المكلف وجهه الكريم.  
 $r =$  محصلة فعل مستحب قد أصابت نيته شائبة ما مثل الرياء.

$r \cos \theta =$  المركبة الأفقية التي اضفت من مقدار محصلة الفعل المستحب ، وهي تمثل خسارة في

مقدار الثواب المُقدر للفعل فيما لو كانت النية خالصة لوجهه الله تعالى.

$r \sin \theta =$  المركبة العمودية التي تتجه نحو الهدف وهي تمثل ما تبقى من القرب الربوي للفعل فيما لو كانت النية خالصة لله تعالى.

الخاتمة :

استطاع الباحث و من خلال تعريفات افعال المكلف الخمسة و فلسفتها ، التي بينتها الشريعة الاسلامية في القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة ، ان يجد لها انعكاساً رياضياً . وتمكن من تمثيلها باستخدام مفهوم الكميات القياسية والكميات المتوجهة. وتم إعادة تصنيف الأفعال الخمسة وفق هذا المفهوم الرياضي. حيث تبين من خلال هذه الدراسة ، أن بعض الأفعال كان لها مقدار معين من الثواب ولكنها ثابتة لا توصل صاحبها الى مقام القرب الربوي ، بينما كانت هناك افعال لها مقدار من الثوابات ولكنها تنتقل صاحبها وتترفعه الى الأقرب ، وتكون له وسيلة الى الوصول لأنشرف منازل الكراهة ، وسُلْماً يعرج فيه الى محل السلام ، وسبباً يجزى به النجا في عرصة القيامة. وكذلك وجد الباحث أن النية الخالصة للفعل يكون لها تسارع أكثر مما لو دخلت على النية شائبة ، حيث أن الخل في النية تضعف مقدار ثوابات الفعل باتجاه المركبة الأفقية هذا من جهة ، وتبطئ تسارعها باتجاه المركبة العمودية من جهة اخرى ، تلك التي توصل الفاعل الى القرب الربوي لمسافة مساوية لقيمة الفعل وأثره. ويأمل الباحث مستقبلاً أن يواصل بحثه ليجد انعكاسات اخرى لمفاهيم عقائدية على مفاهيم رياضية ، تكون الفهم والادراك.

الهوامش :

- ١) فقه الشريعة : محمد حسين فضل الله (١٩٣٥-١٩١٠)، الجزء الاول : دار الملاك ، بيروت ، ص٧.
- ٢) لسان العرب ١٤١/١٢ ، القاموس المحيط ١٠٩٩ ، مختار الصحاح ٥٧٦ ، مادة (كفل).
- ٣) شرح العضد على مختصر المنتهي الاصولي لابن الحاجب ، ٥/٢ ..
- ٤) نزهة الخاطر العاطر في شرح روضة الناظر ، ١٣٦/١ ..
- ٥) شرح المحتوى على جمع الجواجم ، ٤٩/١ ..



٦) شرح الكوكب المنير ، ٤٨٣/١.

٧) كتاب التخلص في اصول الفقه ، ١٣٤/١.

٨) البرهان في اصول الفقه ، ١٠١/١.

٩) المصدر نفسه.

١٠) إن العقوبات والجزاءات بصفة عامة محددة على الأفعال المتعلقة بالحرام و الواجب. على سبيل المثال ، لأن تحريم شرب الخمر جاء من قبل الله ، فان المخالف يجب أن يعاقب من خلال جلده ، بعد ادانته من قبل محكمة شرعية عادلة. وبالمثل ، فان أحكام الشريعة الإسلامية تلزم الزوج بتوفير الغذاء والمأوى والملابس لزوجته بحيث تعيش في راحة معقولة. انظر : تحرير وآلوسيلة في الفقه الإسلامي : الخميني ، روح الله الموسوي (١٩٨٨-١٩٠٠) ، الجزء الأول ، كتاب الحدود ، ص ، النجف الاشرف.

١١) صحيح البخاري : باب الحديث القدس.

١٢) سورة الليل : آية ١٧ - ٢١

١٣) جامع السعادات : محمد مهدي النراقي (ت ١٢٠٩ هـ) ، منشورات مؤسسة الأعلمى للمطبوعات ، بيروت - لبنان ، ص ٣٢٢ ، ط ٢٠٠٦ م.

١٤) جامع الاخبار : تحقيق علاء آل جعفر ، الفصل التاسع والخمسون (في خدمة العيال) ، ص ٢٧٦ ، طبعة ١٤١١ هـ.

١٥) المصدر نفسه ، ص ٢٧٥.

## المصادر والمراجع

### القرآن الكريم

١. جَامِعُ الْأَخْبَارِ : الشيخ محمد بن محمد السبزواري ، تحقيق : علاء آل جعفر . الناشر: مؤسسة أهل البيت عليهم السلام لإحياء التراث ، ١٤١١ هـ

٢. جامع السعادات : محمد مهدي النراقي (ت ١٢٠٩ هـ) ، منشورات مؤسسة الأعلمى للمطبوعات ، بيروت - لبنان ، ط ٢٠٠٦ م.

٣. شرح جمع الجوامع : محمد بن أحمد المحلي .

٤. شرح الكوكب المنير - المسمى بمختصر التحرير : محمد بن أحمد بن عبد العزيز الحنفي المعروف بابن النجار ، المحقق: محمد الزحيلي - نزير حماد . الناشر: مكتبة العبيكان. ١٤١٣ هـ / ١٩٩٣ م.

٥. شرح مختصر المنتهي الأصولي : عبد الرحمن الإيجي عضد الدين (ت ٧٥٦ هـ) ، تحقيق محمد حسن محمد حسن اسماعيل. الناشر: منشورات محمد بيضون ، دار الكتب العلمية ، بيروت.

٦. صحيح البخاري : ابو عبدالله محمد ابن اسماعيل (٨٠٩ - ٨٧٠ م) . الناشر: مطبعة الهندي القاهرة ، سنة الطبع ١٩٧٦



٧. فقه الشريعة : محمد حسين فضل الله (ت ٢٠١٠) ، الناشر: دار الملاك ، بيروت، ١٤٢١ هـ.
٨. القاموس المحيط: الفيروزآبادي مجد الدين الشيرازي الإمام اللغوي الشهير (٧٢٩ - ٨١٧ هـ)
٩. كتاب التخلص في اصول الفقه : أبي المعالي الجويني ، تحقيق : عبد الله جولم النبالي - شبير أحمد العمري. الناشر: دار البشائر الإسلامية ، ٢٠٠٧.
١٠. لسان العرب : ابن المنظور، جمال الدين محمد بن مكرم (١٢٣٢ هـ / ١٢٣٠ م - ٧١١ هـ / ١٣١١ م) الناشر: دار لسان العرب ، بيروت ، ١٩٧٠ م.
١١. مختار الصحاح : محمد بن أبي بكر الرازي ، الناشر: المكتبة الحديثة للطباعة والنشر ، تاريخ النشر ٢٠٠٢
١٢. نزهة الخاطر العاطر شرح كتاب روضة الناظر وجنة المناظر لابن قدامة : الأستاذ الشيخ عبد القادر بدران . الناشران : دار الحديث بيروت ومكتبة الهدى رئيس الخيمة الامارات العربية المتحدة ، طبعة ١٩٩١ .

